

ثلاثيات الكليني

[342] عبد الله (ع): الحائض تقضي الصوم؟... الخ (1). * * * 9 - محمد بن أحمد، عن محمد بن إسماعيل، عن حنان بن سدير، عن أبي عبد الله (ع) قال: كنت عنده جالسا، فسئل عن رجل... الخ (2). _____ (1) الكافي: ج 4، ص 135، ك (الصيام) ب 55، ج 1. هكذا ورد سند هذا الحديث في الكافي المطبوع بطبعته - الحروفية والحجرية: ج 1، ص 200 - وكذلك في مرآة العقول - الطبعة الحجرية -: ج 3، ص 233، وفي نسختي "ع" و "ش" إلا أن الشيخ الكليني رواه مرة أخرى: ج 3، ص 104، ك (الحيض) ب 18، ج 2، وسنده رباعي: "علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن راشد". وأخرجه مرة ثالثة في ج 4، ص 113، ك (الصيام) ب 32، ج 5 مع زيادة في المتن، وفي سنده (ابن أبي عمير). ورواه في التهذيب: ج 1، ص 160، ج 458، وج 4، ص 267، ج 807، باسناده عن محمد بن يعقوب، وفي كليهما ورد (ابن أبي عمير) والمورد الثاني هو المشتمل على الزيادة في المتن. وكذلك في الوسائل: ج 2، ص 598، ك (الطهارة) ب 41، من أبواب (الحيض) ج 3، وج 7، ص 23، ك (الصوم) ب 3 من أبواب (ما يمسك عنه الصائم) ج 5. وفي الوافي: مجلد 11، ص 328، ج 10975. هذا مضافا إلى عدم وجود رواية مباشرة لابراهيم بن هاشم عن الحسن بن راشد الذي هو مولى بني العباس الكوفي. (2) الكافي: ج 4، ص 34، ك (الحج) ب 83، ج 6. هكذا جاء هذا السند في الكافي بطبعته - الحروفية والحجرية: ج 1، ص 259 - وكذلك في مرآة العقول - الطبعة الحجرية -: ج 3، ص 301، والوافي: مجلد 12، ص 566، ج 12573، وفي نسختي "ش" و "ع" (*).